

Distr.
GENERAL

DP/1995/15/Add.1

9 March 1995

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

المجلس التنفيذي لبرنامج
الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق
الأمم المتحدة للسكان



الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٥
٣ - ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٥، نيويورك
البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: المسائل المتصلة بدورات البرمجة

تفصيل إضافي لإطار فترة البرمجة التالية

تقرير مدير البرنامج

إضافة

موجز للتقرير الرئيسي

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الفصل</u>
٢	١ - ٢	أولا - مقدمة
٢	٣ - ٢٨	ثانيا - مخصصات الموارد لإطار البرمجة التالي
١٢	٢٩ - ٣١	ثالثا - البدائل المتعلقة بتوزيع الموارد
١٥	٣٢ - ٣٣	رابعا - الإجراء الموصى بأن يتخذه المجلس التنفيذي
		المرفق
١٦		الموارد الأساسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي حسب الفئات: مقارنة المخصصات السنوية في الدورة الخامسة والمخصصات السنوية المقترحة

أولا - مقدمة

١ - تحتوي الوثيقة DP/1995/15 التقرير الرابع من سلسلة تضم خمسة تقارير تعد من أجل المجلس التنفيذي في السنة المؤدية إلى القرار المتعلق بإطار البرمجة التالي، المزمع اتخاذه في حزيران/يونيه ١٩٩٥. والتقرير ذاته مسهب بحكم الضرورة، بالنظر إلى أنه يجمع بين الكثير من النقاط الرئيسية المشمولة بالورقات السابقة، كما يقدم قدرا كبيرا من المواد الجديدة. وفي سبيل استخلاص العناصر والتوصيات الجوهرية الواردة في الوثيقة DP/1995/15، وبالتالي تسهيل استعراضها من جانب المجلس، أعد الموجز الحالي بوصفه الإضافة ١.

٢ - ويشير الفرع الاستهلاكي من الوثيقة الرئيسية إلى الأساس الذي أرسته الورقات السابقة الثلاث: المسائل النظرية والمصاعب المتصلة بهيكل البرمجة الحالي (DP/1994/20 المؤرخة ٢١ أيار/مايو ١٩٩٤)؛ والخيارات لكل من العناصر الإطارية الرئيسية - أهداف البرمجة، وآليات التمويل، وتوزيع الموارد، (DP/1994/59 المؤرخة ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٤)؛ وصياغة مقترحات من أجل خطة التخطيط المالي والفئات العامة لتخصيص الموارد (DP/1995/3 المؤرخة ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤)، فضلا عن الحواشي التوضيحية المقدمة من أجل المشاورات غير الرسمية اللاحقة. وقد اعتبر من الضروري استعراض هذه العناصر الأوسع نطاقا لإطار البرمجة قبل الانتقال إلى الصياغة المفصلة لمخصصات الموارد ومنهجيات توزيع الموارد، التي هي موضع التركيز في الوثيقة الرئيسية.

ثانيا - مخصصات الموارد لإطار البرمجة التالي

ألف - تطبيق المبادرات من أجل التغيير

معلومات أساسية

٣ - يضم الفصل الثاني ثلاثة أجزاء. فالجزء ألف، المتعلق بتطبيق مبادرات التغيير، يشير إلى أن حجر الأساس بالنسبة للبرمجة في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي - وهو هيكل الدورات - قد بقي دون تغيير نسبيا طيلة السنوات الخمس والعشرين الماضية. ولا بد الآن من تكييفه مع التغيرات الكبيرة المتراكمة في بيئة التعاون الإنمائي التي تشمل ما يلي: تحولات رئيسية في تدفق المساعدة الإنمائية الرسمية؛ وتغير في حال التمويل الأساسي وغير الأساسي في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ والمصاعب الكامنة في هيكل الدورات الحالي ذاته.

٤ - والأهم من هذا كله، لا بد أن يستجيب إطار الفترة التالية لعدد من ولايات البرمجة العامة الصادرة عن الجمعية العامة والمجلس التنفيذي: النهج البرنامجي، والتنفيذ الوطني، وتعزيز التنسيق في منظومة الأمم المتحدة، ونظام المنسقين المقيمين؛ وزيادة فعالية المساهمات التقنية المقدمة من وكالات الأمم المتحدة المتخصصة، ومؤخرا جدا، مقرر المجلس التنفيذي ١٤/٩٤، الذي أيد اعتبار التنمية البشرية المستدامة إطارا

شاملا لأنشطة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، على النحو المحدد في تقرير مدير البرنامج المتعلق بالمبادرات من أجل التغيير (DP/1994/39).

المبادرات من أجل التغيير

٥ - هذه المبادرات هامة بوجه خاص بالنسبة لهيكل البرمجة التالي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وتشمل الأهداف الرئيسية الثلاثة ما يلي: (أ) تعزيز التعاون الدولي من أجل التنمية البشرية المستدامة والعمل بمثابة مورد فني رئيسي بشأن كيفية تحقيق ذلك؛ (ب) ومساعدة أسرة الأمم المتحدة على أن تصبح أسرة موحدة وقوية من أجل التنمية البشرية المستدامة؛ (ج) وتركيز موارد البرنامج الإنمائي بحيث تحقق أكبر مساهمة ممكنة على تقديم الأبعاد الرئيسية للتنمية البشرية المستدامة في بلدان البرامج.

٦ - كما حدد إطار المبادرات من أجل التغيير الذي أقره المجلس التنفيذي أربعة مجالات للتركيز البرنامجي: (أ) القضاء على الفقر؛ (ب) وإيجاد العمالة له؛ (ج) وحماية البيئة وتجديدها؛ (د) والنهوض بالمرأة، فضلا عن مجموعة من أنماط العمل التي أظهر فيها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تميزه النسبي.

الصلات بالنسبة لإطار البرمجة

٧ - أكد المقرر ١٧/٩٤ الصلة الضرورية بين العملية المؤدية إلى إيجاد هيكل إطار البرمجة التالي وتنفيذ المقرر ١٤/٩٤. وهذه العملية تترجم مفاهيم البرمجة الأساسية في مبادرات التغيير إلى مجموعة من مرافق الموارد وأدوات البرمجة، مع تحديد المستويات المالية والطرائق المتعلقة بالموارد. ومن ثم يقترح مدير البرنامج إطارا شاملا لتخصيص الموارد الأساسية يتفق مع الأهداف الثلاثة ومجالات التركيز الأربعة المحددة أعلاه، ويتجاوب مع حقائق التعاون الإنمائي المتطورة وتوجيهات منظومة الأمم المتحدة، متداركا الصعوبات الكامنة في الهيكل الحالي. ويتطلب هذا دراسة دقيقة ومراجعة أساسية لهيكل الدورات الحالي، على نحو يؤدي إلى إحداث تغييرات جريئة وملموسة في ترتيبات البرمجة والطريقة التي يعمل بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وتحقيقا لهذا الغرض، ينبغي لإطار البرمجة التالي:

(أ) أن يؤكد من جديد المبادئ الأساسية للأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة (الطابع الطوعي التبرعي للمساعدة المتعددة الأطراف والحياد، والتجاوب مع سياسات وأولويات التنمية الوطنية)؛

(ب) أن يتيح المرونة اللازمة للاستجابة السريعة الفعالة للاحتياجات السريعة التغير في عظم الأحوال على الصعيد القطري والإقليمي والأقليمي والعالمي، مع تقليل التأكيد على المفهوم الذي يفيد وجود استحقاق موارد مخصصة مسبقا؛

(ج) أن يزيد إلى الحد الأقصى من الأثر والفعالية الإجماليين لمساعدات منظومة الأمم المتحدة على نطاق التعاون الإنمائي بأكمله؛

(د) أن يزيد إلى الحد الأقصى من الأثر على المستوى القطري بما يتفق والأولويات الوطنية عن طريق زيادة درجة تركيز الدعم والرصد والتقييم الفعالين للنتائج؛

(هـ) أن يمكن برنامج الأمم المتحدة الانمائي من تحسين دوريه المتناميين وهما دعم البرامج في مرحلة التنفيذ، ووضع نهج واستراتيجيات التنمية البشرية المستدامة في مرحلة التخطيط؛

(و) أن يزيد إلى الحد الأقصى من القدرة على تعبئة الموارد الاضافية من مجموعة مصادر متنوعة؛

(ز) أن يحقق الاستخدام الأمثل للخبرات الفنية المتاحة الى الحد الأمثل عن طريق وكالات الأمم المتحدة المتخصصة في جميع مراحل البرمجة؛

(ح) أن يحقق الاستخدام الى الحد الأمثل مجموعة طرائق التنفيذ المتاحة؛

(ط) أن يتيح لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي دعم واحدة من أهم وسائله "للتقدم صوب المستقبل" وهي نظام المنسقين المقيمين. والاضطلاع على نحو أفضل بدوره التاريخي كقوة للتنسيق والتجميع والتوحيد لمنظومة الأمم المتحدة ككل.

الإطار المقترح: منطلق جديد

٨ - يعتقد مدير البرنامج بأنه لا يمكن تحقيق الأهداف المذكورة أعلاه عن طريق ادخال تغييرات هامشية أو إضافية في الإطار القائم. ولذلك، فإن توصياته تمثل في جملتها خروجاً إيجابياً ملموساً عن الممارسات القائمة وتوفر أساساً متيناً لتنفيذ المبادرات الرامية الى التغيير. فتوصياته تنطوي على الاعتراف بما يلي: الحاجة الى التغلب على الركود في الموارد الأساسية الاسمية في السنوات الأخيرة، والحاجة إلى إيجاد حوافز أكبر بقصد حشد الموارد غير الأساسية؛ وانعدام مرونة النظام الحالي لتوزيع الموارد، الذي يعيق قدرة برنامج الأمم المتحدة الانمائي على الاستجابة المرنة للحالات والفرص الانمائية المستجدة، وتحسين توجه وتركيز البرامج؛ والأهم من كل ذلك، الحاجة إلى مساعدة البلدان في تحقيق قدر أكبر من الأثر والفعالية في برامجها.

٩ - كما خلص مدير البرنامج إلى أنه من المناسب في هذه المرحلة من المداولات التقدم بتوصيات محددة بشأن الهيكل المالي، والمخصصات المئوية لكل مرفق على حدة.

١٠ - وقد اقترح في الوثيقة DP/1995/3 مجموعة واسعة النطاق من فئات تخصيص الموارد من أجل فترة البرمجة التالية: البرامج/المشاريع؛ ووضع البرامج والخدمات التقنية؛ وتقديم الدعم لمنظومة الأمم المتحدة وتنسيق المعونة. وثمة فئة رابعة، تشمل ميزانية فترة السنتين. وتضع تكاليف الدعم الاداري والبرنامجي في الصورة الإجمالية.

١١ - وكما عرض بقدر أكبر من التفصيل في الفرع ثانيا - بء، أُجري كثير من الصقل لهذا الإطار الأصلي، مع مراعاة تعليقات المجلس التنفيذي على الوثيقة DP/1995/3. ولم يتضمن هذا الصقل دراسة متمحصة للمستوى المالي لكل مخصص من المخصصات فحسب، بل تضمن أيضا استعراضا دقيقا لعدد من العوامل ذات الصلة: عمليات البرمجة؛ والوصول الى الموارد؛ وزيادة اللامركزية ووزع السلطة على الصعيد القطري؛ والحاجة الى توفير الحوافز لزيادة حشد الموارد غير الأساسية؛ وشمولية المشاركة من قبل جميع بلدان البرامج؛ والتنسيق الفعال لمساعدات منظومة الأمم المتحدة.

نظام تخصيص الموارد ذو الثلاثة مستويات على الصعيد القطري

١٢ - يتصل واحد من أهم التغييرات بالفئة الأولى: البرامج والمشاريع. ويقترح مدير البرنامج إنشاء ثلاثة مرافق على الصعيد القطري تكون منفصلة لكنها وثيقة الصلة فيما بينها، من أجل هدف تخصيص الموارد من الأموال الأساسية. ويخصص المرفق الأول بصفة فورية جزءا من هذا الهدف للبلدان، وفقا لمنهجية التوزيع التي ستوضع في نهاية المطاف. وفي إطار المرفق الثاني، تخصص اقليميا حصة متساوية لاستخدامها لاحقا على الصعيد القطري. وأخيرا في المرفق الثالث، تفرد الموارد من أجل التنمية في البلدان التي تواجه حالات استثنائية وذلك بما يتفق مع اقتراحات المجلس التنفيذي الداعية الى إنشاء هذه الطريقة.

١٣ - ورغم أن هذا الاقتراح يمثل تغييرا كبيرا، يعتقد مدير البرنامج أنه يجمع بين أفضل خصائص الترتيبات القائمة، في الوقت الذي يتيح فيه لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي السير في عدد من الاتجاهات الإيجابية. ولا تزال حصة الموارد الحالية المتاحة للبرامج القطرية مستمرة. فالمرفق الأول يضمن درجة من إمكانية التنبؤ لأغراض التخطيط، في حين يوفر المرفق الثاني حوافز إضافية للبلدان لوضع برامج ومشاريع ذات أولوية عالية وأثر كبير وتنطوي على إمكانية جذب الموارد وزيادتها الى الحد الأقصى. ومن ثم فإن المرفق الثاني يحفز البلدان على زيادة استعمال الموارد الأساسية كعامل حفاز لحشد الموارد غير الأساسية. وثانيا، فإن هذا المقترح، عن طريق تبديد مفهوم الاستحقاقات القطرية الثابتة يوفر عنصرا مستصوبا هو عنصر المرونة الذي يتيح للبرنامج الإنمائي تخصيص الموارد استجابة للفرص والاحتياجات الإنمائية المستجدة، مما يحسن درجة تركيز البرامج وجودتها. ويمكن استخدام الموارد على نحو أوفى وأكثر فعالية عندما تصبح إعادة وزع الموارد من البرامج الخاملة ممكنة. وأخيرا، يستطيع البرنامج الإنمائي، في إطار المرفق الثالث، أن يستجيب على نحو أسرع وأكثر مرونة للبلدان التي تواجه ظروفًا إنمائية استثنائية تقتضي اتخاذ هذا الاجراء.

١٤ - وهكذا، يمكن الاقتراح برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من أن يكون المساعد الحق لمجموعة واسعة التباين من البلدان وفي أن يزيد إلى الحد الأقصى قدرة المنظمة على حشد الموارد الاضافية لتلبية احتياجات تلك البلدان.

عمليات البرمجة على الصعيد القطري

١٥ - من المفيد إلقاء الضوء على الكيفية التي يمكن أن تعمل بها هذه المرافق فيما يتعلق بعمليات البرمجة وتخطيط الموارد المقترحة في الوثيقة DP/1995/3. وستشمل البرمجة على الصعيد القطري في فترة البرمجة التالية الأنشطة الممولة من جميع المصادر المحددة في هدف حشد الموارد، الذي يتمثل جزء هام منه في هدف تخصيص الموارد من الأموال الأساسية، الذي سيغطي الموارد المخصصة في إطار المرفقين الأول والثاني الوارد وصفهما أعلاه، أي المبلغ المخصص بصفة فورية للبلد، وكذلك المساهمات من المبلغ المخصص إقليمياً للاستخدام لاحقاً على الصعيد القطري. ولأغراض التخطيط، يمكن بصفة نموذجية اعتبار أن مقدار هدف تخصيص الموارد من الأموال الأساسية يبلغ مثلي الجزء المخصص بصفة فورية. أما الموارد التي ستكون متاحة للبلد بالفعل فستتوقف في نهاية المطاف على مستوى المساهمات في الصندوق الأساسي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وكذلك على حجم البرامج والأنشطة المعتمدة بالفعل في إطار المرفق الثاني.

١٦ - وفيما يتعلق بصياغة إطار التعاون الذي يضطلع به برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، سيواصل الممثلون المقيمون العمل على نحو وثيق مع الحكومات في وضع برامج متوافقة مع الأولويات والاستراتيجيات الوطنية، ومجالات التركيز المؤيدة في المقرر ١٤/٩٤. وكما هو الحال في ظل الترتيبات الراهنة، سيفوض مدير البرنامج إلى الممثلين المقيمين ما يلزم من السلطة، بل ومن الالتزام، للبت في تقديم البرنامج الإنمائي للدعم للبرامج والمشاريع وفقاً لإطار البرنامج القطري المعتمد من المجلس التنفيذي، وللمعايير المشددة المقررة لتقييم البرامج والمشاريع واعتمادها وتمويلها. وسيستمر تطبيق نفس هذه المعايير على قدم المساواة، أيما كان المرفق الذي يمول الأنشطة المقترحة.

عنصر الحفز على حشد الموارد

١٧ - يتمثل أحد الفروق بين المرفقين الأول والثاني في الكيفية التي ينظر بها إليهما ويستخدمان بها فيما يتعلق بحشد الموارد. فمن المتوقع أن يحفز المرفق الثاني عملية حشد الموارد للبرامج الوطنية من مجموعة متنوعة من الموارد غير الأساسية. وفي الواقع أن أحد الاعتبارات التي ستراعى في الموافقة على اعتماد موارد من المرفق الثاني سيكون هو التأثير الحفاز الذي يمكن أن تولده هذه الأموال في حشد مزيد من الموارد. والنقطة الأعم من ذلك، هي أن المرفق الثاني سيوجد من الحوافز ما يجعل البرامج والمشاريع على أقوى درجة ممكنة بالنسبة لمعايير التقييم بكامل نطاقها.

تفويض السلطة لاعتماد البرامج/المشاريع

١٨ - ظل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في السنوات الأخيرة يزداد بصورة تدريجية من درجة اللامركزية عن طريق تفويض مستويات أعلى من السلطة المالية لاعتماد البرامج والمشاريع إلى الممثلين المقيمين، وتضاعف اشتداد هذه النزعة باعتماد النهج البرنامجي. ومع التوسع المتوقع في استخدام النهج البرنامجي

في دورة البرمجة التالية، فإن هذه الترتيبات نفسها الرامية إلى تحقيق اللامركزية^(١) ستطبق على قدم المساواة على الأنشطة الممولة من كل من المرفقين الأول والثاني. وسيظل اعتماد البرامج الرئيسية بيد مقر الأمم المتحدة الإنمائي أيا كان المرفق الذي يمولها. وبعد أن تُعتمد البرامج من حيث المبدأ، يواصل الممثلون المقيمون اعتماد ميزانيات التنفيذ المرتبطة بها على الصعيد القطري. وفيما يتعلق بالأنشطة الخارجة عن نطاق البرامج، يجوز للمكاتب الإقليمية أيضا أن تفوض سلطة اعتماد الموارد من المرفق الثاني إلى الممثلين المقيمين، بناءً على مشاورات موضوعية مسبقة.

تخصيص الموارد لفرادى البلدان

١٩ - في حين أن المبلغ الفعلي الذي يتلقاه بلد ما من المرفق الثاني سيتوقف على حجم البرامج/المشاريع المقدمة والمعتمدة، فإنه قد يُطلب من مدير البرامج أن يكفل التوزيع العادل للموارد وفقا للمبادئ التوجيهية التي يقررها المجلس التنفيذي. (هذه الحدود العليا والدنيا قد تقضي، على سبيل المثال، بأنه لا يجوز لأي بلد أن يتلقى على مدى فترة محددة (ثلاث سنوات مثلا) موارد تجاوز مضاعفا معينا (١,٥ مرة مثلا) من الموارد المتاحة له في إطار المرفق الأول). ويمكن للبلدان ذات القدرات الأكبر نسبيا في مجال صياغة البرامج، أو البلدان التي تكون في حاجة إلى دعم عاجل، أن تتلقى موارد كبيرة في مرحلة مبكرة، ولكن بالإمكان كفالة عدالة التوزيع بمرور الوقت. وسيقوم مدير البرنامج بتقديم تقارير بصفة دورية إلى المجلس عن توزيع الموارد الفعلي، وقد يرغب المجلس، لهذا الغرض، في أن يقرر إجراء استعراض أولي في حزيران/يونيه ١٩٩٨.

٢٠ - ويعتقد مدير البرنامج أن المقترحات السالفة الذكر تزود إطار البرمجة الخاص ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بحوافز منظومية تكفل استمرار التحسن من حيث النوعية ودرجة التركيز، وتساعد على حشد موارد إضافية. ومن المرجح أن هذه الحوافز ستشجع وتحفز بالمثل جميع الأطراف المعنية: أي بلدان البرامج والبلدان المتبرعة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي نفسه.

باء - الهيكل المقترح لتخصيص الموارد

الفئات المنقحة لتخصيص الموارد

٢١ - تقترح لدورة البرمجة التالية مجموعة عامة من فئات تخصيص الموارد تشمل ما يلي: الفئة ٠ - ١، البرامج/المشاريع؛ والفئة ٢ - ٠، وضع البرامج والخدمات التقنية؛ والفئة ٣ - ٠، تقديم الدعم لمنظومة الأمم المتحدة وتنسيق المعونة (وإتماما لصورة الموارد الأساسية، الفئة ٤ - ٠، الميزانية البرنامجية لفترة السنتين). وهذه الفئات مبيّنة في الجدول ١ الوارد في الوثيقة الأساسية، والمستنسخ في المرفق. وتوفر هذه الفئات

(١) بوجه عام، تقضي الترتيبات الحالية بأن يعتمد مقر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي البرامج الرئيسية التي تقدر قيمتها بأكثر من ٣ ملايين دولار والمشاريع التي تتجاوز قيمتها ١ مليون دولار. وبعد أن يُعتمد برنامج ما من حيث المبدأ، يتولى الممثل المقيم اعتماد ميزانيات التنفيذ على الصعيد القطري.

أساساً لترشيد المخصصات أكثر قوة مما توفره مسميات الدورة الخامسة (أرقام التخطيط الإرشادية، وموارد البرنامج الخاصة، وتكاليف دعم الوكالات، وميزانية فترة السنتين)، والأهم من ذلك أنها تتجاوب بدرجة واضحة مع دوافع الزخم الرئيسية للمبادرات الرامية إلى التغيير.

٢٢ - ويتضمن الفرع ثانياً - باء تفصيلاً للأساس المنطقي لكل من الفئات الفرعية المقترحة، مع توصيات بشأن مستويات الموارد وطرائق الحصول عليها في دورة البرمجة التالية. وقد استلزم هذا إجراء استعراض للمخصصات المالية، واستلزم أيضاً استعراض عدد من العوامل ذات الصلة، على النحو المبين في الفقرة ١١ أعلاه. وقد اختزل التنقيح عدد المخصصات الحالية (التي تتجاوز الخمسين) إلى صيغة أكثر يسراً تتألف من ١٤ بنداً، بعد أن أزيل منها عديد من مواضع التداخل والشذوذ.

٢٣ - وتضم الفئة ١-٠ (البرامج/الأنشطة) التي تغطي معظم موارد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي التي تذهب تقليدياً إلى الأنشطة القطرية والمشاركة بين الأقطار، هي والفئة ٢-٠ (وضع البرامج والخدمات التقنية)، المرافق المالية المتعلقة بكامل نطاق أنشطة الدعم اللازمة على مدى فترة المشروع/البرنامج. وينطوي هذا على التسليم بأن تحقيق أكبر قدر ممكن من التأثير يقتضي أن يكون الدعم المباشر للبرامج الوطنية معزواً بصفة مستمرة بمجموعة كاملة من المساهمات التكميلية الأخرى. أما الفئة ٣-٠ فتتفرّد فيها الموارد اللازمة لتقديم الدعم من البرنامج الإنمائي إلى منظومة الأمم المتحدة والمهام التي يضطلع بها المنسقون المقيمون.

مخطط الجدول

٢٤ - يمثل الجدول ١ الوارد في الوثيقة الأساسية (المستنسخ في المرفق) أداة لا غنى عنها لتفهم التوصيات. ويبين الجدول مقارنة للمخصصات الحالية للموارد الأساسية على أساس سنوي (بالدولارات وبالنسبة المئوية) بالمخصصات المئوية المقترحة للفترة التالية. وقد يكون من المفيد لتصور المبالغ الدولارية المعنية اتخاذ قاعدة سنوية إيضاحية ممثلة بمبلغ ١ بليون دولار. وتوضح الحواشي الإيضاحية "بنود" الدورة الخامسة التي استخدمت في "إعادة تكوين" الفئات الفرعية الجديدة. ويبين المرفق ١ الوارد في الوثيقة الأساسية توزيعاً مصنفاً لكل من الموارد الأساسية والموارد غير الأساسية؛ بيد أن المراد هو توجيه انتباه المجلس التنفيذي إلى مخصصات الموارد الأساسية المدرجة في الجدول ١، التي هي مناط المقرر المتعلق بالإطار التالي.

جيم - مسوغات الفئات والفئات الفرعية لتخصيص
الموارد والمستويات الموصى بها لهذه الفئات
والفئات الفرعية

٢٥ - يبحث هذا الفرع كلا من المرافق المالية المقترحة، شاملاً في ذلك: أغراضها، وآخر الخبرات المتعلقة بها، والمبررات المسوغة لمستويات الموارد الموصى بها. ولأغراض هذا الموجز، يجري التركيز أدناه على أهم التوصيات في الفئات البرنامجية الثلاث.

١ - البرامج/الأنشطة (البند ١-٥)

٢٦ - فيما يلي أهم التوصيات المتعلقة بهذه الفئة:

(أ) ورد في الفقرات من ١٢ إلى ٢٠ أعلاه تفصيل لكيفية عمل الإطار المقترح ذي الثلاثة مستويات لمخصصات الموارد من الأموال الأساسية. وفيما يتعلق بفترة البرمجة التالية، يخصص ٥٥ في المائة من الموارد الأساسية في إطار البند ١-١ للأنشطة المضطلع بها على الصعيد القطري (مقابل ٥٤,٨ في المائة حالياً). وهذه الحصة مقسمة إلى ثلاثة بنود فرعية كالتالي هي: ٢٥ في المائة (البند ١-١-١) للتخصيص الفوري للبلدان وفقاً لمنهجية التوزيع التي ستقرر في نهاية المطاف؛ وحصة مماثلة نسبته ٢٥ في المائة (في إطار البند ١-١-٢) تخصص بمستويات محددة مسبقاً حسب المنطقة لاستخدامها فيما بعد في برامج الصعيد القطري. وهذه الحصص الإقليمية يمكن أن تحدد باستخدام منهجية توزيع الموارد المتفق عليها أو بطرق أخرى يقررها المجلس التنفيذي؛

(ب) وبالإضافة إلى ذلك، سيفرد ٥ في المائة من الموارد الأساسية (في إطار البند ١-٣-١) للتنمية في البلدان التي تمر بحالات استثنائية من أنواع مختلفة، تلبية لطلب المجلس التنفيذي إيجاد مرفق يعنى من الاضطرار إلى معالجة تلك الظروف على أساس مخصص؛

(ج) تقديرًا للجهود التي يؤمل أن تزيد من المشاركة القطرية في تحديد المصالح الوطنية والإقليمية المتنامية بشأن القضايا التي تتجاوز الحدود الوطنية، يوصي مدير البرنامج بزيادة الحصة المخصصة للبرامج الإقليمية في الفترة التالية بنسبة ٣٣ في المائة لتصبح ٧,٦ في المائة من الموارد الأساسية (البند ١-٢)؛

(د) تمثل البرامج العالمية آلية فريدة لأنشطة البحوث العملية المتعلقة بالقضايا الدولية والشاملة لجميع القطاعات. وقد ثبتت قدرة البرامج المدعومة بمخصصات إقليمية ومخصصات من موارد البرنامج الخاصة على استحداث نهج ابتكارية وتجريبية في مجالات التركيز المعينة يمكن محاكاتها على منوالها على الصعيد القطري. واعترافاً بهذا، يوصي مدير البرنامج بتخصيص ٤,٢ في المائة من الموارد الأساسية لفئة مشتركة في فترة البرمجة التالية - هي البند ١-٣: الأنشطة العالمية والأقليمية والخاصة. وسيجري تناول طرائق إدارة هذا المرفق في التقرير المستقل المتعلق بالمبادرات من أجل التغيير الذي طلبه المجلس التنفيذي للدورة السنوية لعام ١٩٩٥؛

(هـ) عملاً على مواصلة التوسع في استخدام أسلوب التعاون التقني فيما بين البلدان النامية في البرامج والمشاريع (البند ١-٥)، يوصي مدير البرنامج بزيادة المخصص لذلك إلى ٥,٤ في المائة من الموارد الأساسية؛

(و) عملا على الاستمرار في كفالة عناصر الجودة البرنامجية والمساءلة والتغذية المرتدة في فترة البرمجة التالية، خصوصا مع الأخذ بمبادرات جديدة، يقترح زيادة المخصص لتقييم البرامج إلى ٠,٤ في المائة؛

(ز) يوفر البند ٦-١ الموارد اللازمة لرد تكاليف التنفيذ (أي الخدمات الإدارية والتشغيلية) المرتبطة بالأنشطة المضطلع بها في إطار المرافق من ١-١ إلى ٥-١. ومن المقدر أن ٦٠ في المائة من هذه الأنشطة في الفترة التالية سيكون تنفيذها وطنيا، ولذا تم بالفعل إدراج "الوفورات" المحققة بشأن الحصة المنفذة وطنيا في إطار البند ١-١. ويضم البند ٦-١ بنود التنفيذ المستقلة الإحدى عشر المستخدمة في الدورة الخامسة في إطار مخصص واحد يكافئ ٣ في المائة من الموارد الأساسية. وسيغطي هذا المرفق تكاليف التنفيذ لما يقدر بـ ٤٠ في المائة من الأنشطة التي ستنفذها وكالات الأمم المتحدة أو جهات خارجية أخرى.

٢ - وضع البرامج والخدمات التقنية (البند ٢-٠)

٢٧ - فيما يلي أهم التوصيات المتعلقة بهذه الفئة:

(أ) تعيّن الفئة ٢-٠ المرافق الإضافية المخصصة لتعظيم أثر البرامج والأنشطة المدعومة في إطار الفئة ٠-١، بما في ذلك إسداء المشورة بشأن السياسات وفي المجالات القطاعية، وتقديم المساعدة في صياغة البرامج، وتقديم الدعم التقني من الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة؛

(ب) البند ٢-١، المخصص لأنشطة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مجال دعم ووضع البرامج، يدعم حاليا أنشطة وضع البرامج المتصلة بما يلي: القدرة الفنية للبرنامج الإنمائي في المجالات المواضيعية؛ وأنشطة البرنامج الإنمائي المتصلة بدعم البرامج وتنفيذها؛ والمساهمات الأخرى. وبالنسبة إلى الفترة التالية، يوصى بإبقاء النسبة المخصصة لأنشطة دعم ووضع البرامج ٣ في المائة من الموارد الأساسية (بعد اقتطاع العناصر التي نقلت إلى فئات أخرى). بيد أن أنشطة دعم ووضع البرامج ستظل مرهونة بالاستعراض والإقرار من جانب المجلس الاستشاري المعني بالمسائل الإدارية والمتعلقة بالميزانية؛

(ج) يوصى بضم المرفق الأول لخدمات الدعم التقني ومرفق الدعم القطاعي، اللذين يحسن أن ينظر إليهما باعتبارهما من أدوات وضع البرامج لا من عناصر تكاليف الدعم، في إطار البند ٢-٢: دعم منظومة الأمم المتحدة لوضع السياسات والبرامج، مع زيادة المخصص لهما إلى ٢ في المائة من الموارد الأساسية. ويحق لجميع الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، الكبيرة منها والصغيرة، فضلا عن اللجان الاقتصادية الإقليمية، أن تستعمل هذا المرفق. وسيتيح هذا لبلدان البرامج الاستفادة بأسلوب موحد من القدرات المركزية لمنظومة الأمم المتحدة كما أنه سيتيح للبرنامج الإنمائي تنسيق عملياته التعاونية بشأن البرامج الشاملة لعدة قطاعات التي تستلزم مدخلات متعددة التخصصات؛

(د) تمول الخدمات التقنية المقدمة من الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة في الدورة الخامسة من المرفق الثاني لخدمات الدعم التقني وغيره من مخصصات دعم التكاليف، بما في ذلك مرفق الدعم القطاعي. ويوصى بأن تصبح هذه التدابير في فترة البرمجة التالية مشمولة بفئة واحدة، متاحة للوكالات كبيرها وصغيرها. وبالمثل فإن هذا النظام سيتيح لبلدان البرامج الحصول على الخدمات التقنية القطاعية بأسلوب موحد كما أنه سيحسن نوعية المشاريع الممولة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مما يساعد مدير البرنامج على الوفاء بمسؤوليته، وبخاصة فيما يتعلق بالأنشطة المنفذة وطنياً. ويوصى بتخصيص ١,٦ في المائة من الموارد الأساسية لهذا الغرض في إطار البند ٣-٢.

٣ - الدعم المقدم لمنظومة الأمم المتحدة وتنسيق المعونة (البند ٣-١)

٢٨ - فيما يلي أهم التوصيات المتعلقة بهذه الفئة:

(أ) يقوم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حالياً بتقديم الدعم إلى منظومة الأمم المتحدة في مجال البنية الأساسية والمجالين البرنامجي والفني على الصعيد القطري عن طريق شبكة المكاتب القطرية التابعة له ونظام المنسقين المقيمين. وإنشاء فئة مستقلة، هي الفئة ٣-١، للدعم المقدم لمنظومة الأمم المتحدة وتنسيق المعونة يمثل اعترافاً محدداً بهذه المساهمات، كما أنه يساعد على النهوض بولايات مختلفة لهيئات الإدارة، بما في ذلك على وجه الخصوص الهدف الثاني الوارد في التقرير المعنون "مبادرات من أجل التغيير" - وهو مساعدة أسرة الأمم المتحدة على أن تصبح قوة موحدة وفعالة في مجال التنمية البشرية المستدامة؛

(ب) يوصي مدير البرنامج بأن يحدد المخصص للبند ٣-١ بنسبة ١,٧ في المائة من الموارد الأساسية لتوفير مرفق مكفول وموسع للدعم البرنامجي للمنسقين المقيمين/تنسيق المعونة، الذي هو هدف لا تتوافر له حالياً سوى موارد ضئيلة. وسيستخدم هذا المخصص في الاضطلاع بنطاق عريض من أنشطة التنسيق الابتكارية والناجحة على الصعيد القطري تتصل بالبرمجة المشتركة بين الوكالات، وتعزيز مبادرات منظومة الأمم المتحدة؛ وتوفير الخدمات والمرافق المشتركة الفعالة من حيث التكلفة؛

(ج) يشمل البند ٣-٢ الاعتماد المخصص في ميزانية فترة السنتين الحالية لتقديم الدعم للأنشطة التنفيذية للأمم المتحدة. ويمثل هذا النقل إلى الفئة ٣ اعترافاً بأن الدعم الجاري من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للأنشطة التنفيذية لمنظومة الأمم المتحدة يمثل التكاليف الثابتة للتنسيق، التي تشكل عنصراً لا غنى عنه بالنسبة للدعم البرنامجي المزمع تقديمه في إطار البند ٣-١. ويوصى بجعل النسبة المخصصة لذلك ٤,٣ في المائة.

ثالثا - البدائل المتعلقة بتوزيع الموارد

٢٩ - يتناول الفصل الثالث المنهجيات البديلة المتعلقة بتوزيع الجزء الذي سيخصص مسبقا بصفة مباشرة لفرادى البلدان في إطار البند ١-١-١ في الجدول ١. ويرد أولا موجز لعمل المنهجية الحالية لتوزيع الموارد كمقدمة لبحث البدائل المتعلقة بكل عنصر من العناصر الرئيسية: المعايير الأولية، والمعايير التكميلية، والحدود الدنيا، وعتبات التخرج. وهناك جداول تبين التوزيع الناتج بالنسبة المئوية (حسب المنطقة وحسب فئة البلد) لدى تعديل عنصر واحد من عناصر نموذج توزيع الموارد، بمعزل عن جميع العناصر الأخرى. وفيما يلي بيان للآثار الرئيسية الناجم عن هذه التعديلات:

(أ) يبيّن توزيع خط الأساس الأثر الناجم عن عدم إجراء أي تغييرات في المنهجية الحالية باستثناء إدراج أحدث بيانات الناتج القومي الإجمالي والبيانات السكانية (عام ١٩٩٣ أو آخر التقديرات). وينجم عن هذا نقصان طفيف في حصة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وزيادة ملموسة في حصة أوروبا ورابطة الدول المستقلة، مع تغييرات لا تذكر بالنسبة للمناطق الأخرى؛

(ب) المؤشرات البديلة لنصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي لا تعتبر حاليا صالحة لأغراض توزيع الموارد. ولذا يبدو من الأفضل الحفاظ على نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي كواحد من المعايير الأولية؛

(ج) في حالة بقاء جميع العوامل الأخرى متساوية، يؤدي استخدام عدد السكان الواقعيين تحت خط الفقر بدلا من مجموع السكان (وهو تغيير يؤكد التركيز على الفقراء بدلا من مجرد التركيز على البلدان الفقيرة) إلى زيادة حصة أفريقيا زيادة طفيفة وإنقاص حصة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وحصة أوروبا ورابطة الدول المستقلة؛

(د) في حالة بقاء جميع العناصر الأخرى متساوية، يؤدي إسقاط المعايير التكميلية (التي تأخذ في الحسبان العوامل المعوقة للتنمية في بعض البلدان، ولكن يهيمن عليها معيار أقل البلدان نموا) إلى زيادة طفيفة في حصة أوروبا ورابطة الدول المستقلة مع تأثيرات لا تذكر بالنسبة للمناطق الأخرى. وبالنظر إلى التأثير الضئيل لهذا النهج في الحساب، يوصى بإيقاف العمل بنظام النقاط التكميلية المعقّد. وعوضا عن هذا العنصر الحسابي، يوصى بأن تخصص علاوة نسبتها ٦ في المائة لأقل البلدان نموا؛

(هـ) إلغاء الحدود الدنيا، التي تضمن للبلدان نسبة مئوية معينة من أرقام التخطيط الإرشادية الخاصة بها في الدورة السابقة، يؤدي أساسا إلى إحداث تغييرات متعاكسة بين المناطق: إذ تنخفض حصة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وتزداد حصة أوروبا ورابطة الدول المستقلة. ويوصى بتقليل الحد الأدنى بقدر يخفف هذا التغيير المتعاكس؛

(و) يؤدي استخدام عتبتى التخرج الحاليتين^(٣) على أساس آخر بيانات نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي إلى إضافة ١٧ بلدا متبرعا صافيا جديدا إلى العشرين بلدا الموجودة في الدورة الخامسة. وتمثل أرقام التخطيط الارشادية لهذه البلدان السبعة والثلاثين أقل من ١ في المائة من مجموع أرقام التخطيط الارشادية الحالية. وإذا رفعت عتبتا البلدان المتبرعة الصافية من ٣ ٠٠٠ دولار إلى ٤ ٧٠٠ دولار (وفقا لمستوى التخرج المعمول به لدى البنك الدولي) ومن ٦ ٠٠٠ دولار إلى ٧ ٥٠٠ دولار، فإن عدد البلدان المتبرعة الصافية المضافة يصبح خمسة فقط. أما حصة البلدان التي لن تصبح في هذه الحالة بلدانا متبرعة صافية فتتمثل بـ ٠,٦٦ في المائة من أرقام التخطيط الارشادية الحالية؛

(ز) وفي هذا الصدد، يمكن الإعفاء من وجوب تسديد أرقام التخطيط الارشادية والتكاليف المتصلة بها في الحالات التي يتجاوز فيها مجموع البرمجة في بلد مانح صاف مضاعفا معينا من الموارد المخصصة من الأموال الأساسية (١٠ مرات مثلا). ويوصي مدير البرنامج بزيادة العتبتين وتطبيق الإعفاء من وجوب التسديد في الفترة التالية، حيث أن هذا يكفل استمرار مشاركة عدد من البلدان في البرنامج بتكلفة منخفضة نسبيا، ويتيح لها استخدام الموارد الأساسية لحشد مبالغ من الأموال غير الأساسية تفوق ذلك كثيرا.

٣٠ - وهناك تجميعات كثيرة للتغييرات التي يمكن إجراؤها في عناصر التوزيع الرئيسية، وبعضها يحدث نتائج متماثلة. وتختزل هذه التجميعات إلى خيارين اثنين يستوفيان الأهداف الرئيسية لتوزيع الموارد: التدرجية (في التخصيص للبلدان المنخفضة الدخل)؛ وشمولية المشاركة من جانب بلدان البرامج؛ وزيادة البساطة والشفافية.

٣١ - ويقضي كلا الخيارين بوقف العمل بنظام النقاط التكميلية، وخفض الحدود الدنيا للحماية، ورفع عتبتى التخرج. والفرق بين الخيارين هو أن الأول يستخدم عدد السكان الواقعيين تحت خط الفقر كمعيار من المعايير الأولية في حين أن الثاني يواصل استخدام معيار مجموع السكان، ولكنه يعطي علاوة نسبتها ٦ في المائة لأقل البلدان نموا على زيادة التدرجية. والنتائج التي يفرضها هذان الخياران متماثلة في جوهرها. بيد أنه ينبغي الإشارة إلى أن البيانات المتعلقة بالسكان الواقعيين تحت خط الفقر ليست متاحة حاليا لجميع بلدان البرامج. وبافتراض أن من الممكن جمع البيانات المطلوبة، يوصي مدير البرنامج بأن يكون الخيار ١ هو الأساس الذي يبنى عليه توزيع الموارد لفترة البرمجة التالية، على النحو المبين في الجدول ٧ المستنسخ أدناه من التقرير الرئيسي.

(مستنسخ من DP/1995/15 - الوثيقة الرئيسية)

(٢) تُحدد أرقام التخطيط الارشادية للبلدان التي يتراوح ناتجها القومي الإجمالي بين ٣ ٠٠٠ دولار و ٦ ٠٠٠ دولار، ولكن هذه المبالغ يجب أن "ترد". أما البلدان التي يتجاوز ناتجها القومي الإجمالي ٦ ٠٠٠ دولار، فلا تحدد لها أرقام تخطيط إرشادية. وبالإضافة إلى ذلك، يتعين على جميع تلك البلدان أن تتحمل أيضا التكلفة الكاملة للمكاتب القطرية. وتطبق عتبات أعلى من ذلك على البلدان الجزرية الصغيرة النامية.

الجدول ٧ - الخيارات التوضيحية لتوزيع الموارد
(بالنسبة المئوية)

المناطق	(١) توزيع الدورة الخامسة ^(١)	(٢) سيناريو خط الأساس ^(ب)	(٣) الخيار ١ ^(ج)	(٤) الخيار ٢ ^(د)	(٥) التغير بالنسبة المئوية (٢) و (٣)	(٦) التغير بالنسبة المئوية (٢) و (٤)
أفريقيا	٤٥,٨	٤٥,٢	٤٥,٣	٤٤,٥	٠,٢	١,٦-
آسيا والمحيط الهادئ	٣٦,٦	٣٥,٧	٣٥,٨	٣٦,٣	٠,٣	١,٧
الدول العربية	٧,٦	٧,٣	٦,٩	٧,٠	٥,٥-	٤,٠-
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٧,٨	٦,٤	٦,٥	٦,٣	١,٦	١,٩-
أوروبا ورابطة الدول المستقلة	٢,٢	٥,٤	٥,٥	٥,٩	١,٩	٩,١
المجموع	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠		
البلدان التي يكافئ ناتجها القومي الإجمالي ٧٥٠ أو أكثر	٨٧,٠	٨٧,١	٨٧,٠	٨٧,٨	٠,١-	٠,٥
أقل البلدان نموا	٥٨,٦	٥٧,١	٥٧,٠	٥٦,٦	٠,٢-	٠,٩-

(أ) المعايير الأساسية: نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي وعدد السكان باستخدام بيانات عام ١٩٨٩؛ والنقاط التكميلية؛ والحدود الدنيا (١٠٠ في المائة و ٩٠ في المائة و ٨٠ في المائة)؛ والعتبتان الحاليتان للتخرج (٣ ٠٠٠ دولار و ٦ ٠٠٠ دولار).

(ب) مثل (أ) أعلاه ولكن مع استخدام بيانات عام ١٩٩٣ أو أحدث التقديرات لنصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي وأحدث البيانات السكانية.

(ج) المعايير الأساسية: نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي وعدد السكان الواقعيين تحت خط الفقر؛ وعدم استخدام النقاط التكميلية؛ والحدود الدنيا المخفضة (٩٠ في المائة و ٨٠ في المائة و ٧٠ في المائة)؛ وعتبتا التخرج المزيديتان (٧ ٠٠٠ دولار و ٤ ٥٠٠ دولار).

(د) المعايير الأساسية: نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي وعدد السكان؛ وعدم استخدام النقاط التكميلية؛ ومنح علاوة لأقل البلدان نموا (٦ في المائة)؛ والحدود الدنيا المخفضة (٩٠ في المائة و ٨٠ في المائة و ٧٠ في المائة)؛ وعتبتا التخرج المزيديتان (٧ ٠٠٠ دولار و ٤ ٥٠٠ دولار).

رابعاً - الإجراء الموصى بأن يتخذه المجلس التنفيذي

٣٢ - من المتوقع أن مناقشة الوثيقة ستركز أساساً على مخصصات الموارد المقترحة المبينة في الجدول ١ الوارد في الفرع ثانياً - باء، وعلى المنهجية الموصى بها لتوزيع الموارد، المبينة في الفصل الثالث. وهذه المقترحات مجملة في مجموعة من التوصيات يرجى أن ينظر فيها المجلس التنفيذي.

٣٣ - وقد يرغب المجلس التنفيذي في أن يقوم بما يلي:

أن يؤيد التوصيات الواردة في الفرع ثانياً - جيم، كما يعكسها الجدول ١، بشأن مخصصات الموارد لفترة البرمجة التالية؛

أن يؤيد التوصيات الواردة في الفصل الثالث بشأن منهجيات توزيع الموارد، بما في ذلك على وجه الخصوص الفقرة الختامية؛

أن يطلب إلى مدير البرنامج، بناءً على هذا الأساس، أن يقدم تقريراً شاملاً ومفصلاً في الدورة السنوية لعام ١٩٩٥، يجمع فيه الإطار العام لفترة البرمجة التالية، بما في ذلك: توزيع الموارد حسب البلد؛ عمليات البرمجة التي ستطبق على الصعيد القطري؛ وتنفيذ برنامج التخطيط المالي والإدارة المالية على كل من الصعيدين التجميعي والقطري.

المرفق

الجدول ١ - الموارد الأساسية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي حسب الفئات:
مقارنة المخصصات السنوية في الدورة الخامسة والمخصصات
السنوية المقترحة
(بملايين الدولارات)

المخصصات المئوية المقترحة للفترة التالية	المخصصات خلال الدورة الخامسة		الحواشي	
نسبة مئوية	نسبة مئوية	دولار		
				١ - البرامج/المشاريع
				الأنشطة القطرية
				١-١ هدف تخصيص الموارد من الأموال الأساسية
٢٥,٠	٥٢,٥	٥٢٦		١-١-١ الموارد المخصصة مباشرة للبلدان
٢٥,٠	-	-		٢-١-١ الموارد المخصصة إقليمياً قصد الاستخدام القطري لاحقاً
٥,٠	١,٣	١٣	(١)	٣-١-١ الموارد المخصصة للتنمية في البلدان التي تمر بحالات استثنائية
٥٥,٠	٥٤,٨	٥٣٩		
				الأنشطة المشتركة بين الأقطار
٧,٦	٥,٧	٥٦		٢-١ الأنشطة الإقليمية
٤,٢	٢,٥	٢٥		٣-١ الأنشطة العالمية والأقليمية والخاصة
١١,٨	٨,٢	٨١		
				الأنشطة الأخرى
٠,٤	٠,١	١	(ب)	٤-١ التقييم
٠,٤	٠,٢	٢	(ج)	٥-١ الموارد الخاصة لأنشطة التعاون التقني فيما بين البلدان النامية
٣,٠	٥,٦	٥٥	(د)	٦-١ الموارد المخصصة للتنفيذ
٣,٨	٥,٩	٥٨		
٧٠,٦	٦٨,٩	٦٧٨		المجموع الفرعي
				٢ - وضع البرامج والخدمات التقنية
٣,٠	٣,٣	٣٣	(هـ)	١-٢ أنشطة البرنامج الإنمائي لدعم ووضع البرامج

المخصصات المؤوية المقترحة للفترة التالية	المخصصات خلال الدورة الخامسة	الحواشي	
نسبة مئوية	نسبة مئوية	دولار	
٢,٠	١,٦	١٦	(٩) ٢-٢ دعم منظومة الأمم المتحدة لوضع السياسات والبرامج
١,٦	١,١	١١	(٣) ٣-٢ خدمات الدعم التقني المقدمة من الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة
-	٣,٣	٣٣	(ح) ٤-٢ الأنشطة الأخرى
٦,٦	٩,٣	٩٣	المجموع الفرعي
			٣ - الدعم المقدم لمنظومة الأمم المتحدة وتنسيق المعونة
١,٧	٠,٢	٢	(ط) ١-٣ الدعم البرنامجي للمنسق المقيم/تنسيق المعونة
٤,٣	٤,٤	٤٣	(ي) ٢-٣ الدعم المقدم للأنشطة التنفيذية للأمم المتحدة
٦,٠	٤,٦	٤٥	المجموع الفرعي
			٤ - ميزانية فترة السنتين
٦,٨	٧,١	٧٠	١-٤ مقر البرنامج الإنمائي
١٠,٠	١٠,١	١٠٠	٢-٤ المكاتب القطرية للبرنامج الإنمائي
١٦,٨	١٧,٢	١٧٠	المجموع الفرعي
١٠٠,٠	١٠٠,٠	٩٨٦	المجموع

حواشي الجدول ١

(أ) في حين أن المخصص المقترح يشمل نطاقاً أوسع من الأنشطة، فإن المخصص الحالي يمول الفئة ألف من موارد البرنامج الخاصة: تخفيف آثار الكوارث وبنود الفئات الفرعية لموارد البرنامج الخاصة: جيم - ٢: الخطة الخاصة لتقديم المساعدة الاقتصادية إلى أمريكا الوسطى؛ وجيم - ٣: برنامج العمل من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في إفريقيا؛ و واو: تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني.

(ب) ممول حالياً من بند الفئة الفرعية هاء - ٢ من موارد البرنامج الخاصة: تقييم البرامج/التدريب.

حواشي الجدول ١ (تابع)

- (ج) ممولة حاليا من بند الفئة الفرعية باء - ٤ من موارد البرنامج الخاصة: التعاون التقني فيما بين البلدان النامية.
- (د) تمثل رد تكاليف الخدمات الإدارية والتشغيلية الى الوكالات المنفذة، بما فيها وكالات الأمم المتحدة، لقاء تنفيذ المشاريع.
- (هـ) موجودة حاليا بوصفها أنشطة دعم ووضع البرامج. وفي إطار المخصصات المئوية المقترحة، فإن النقصان البالغ ٠,٣ في المائة عن المخصص المئوي للدورة الخامسة يتصل بخدمات دعم التنمية التي ستدرج في إطار البند ١-٣: الدعم البرنامجي للمنسق المقيم/تنسيق المعونة.
- (و) موجود حاليا بوصفه عنصر خدمات الدعم التقني - ١ من ترتيبات تكاليف الدعم وبوصفه كذلك مرفقا للدعم القطاعي يمول الخدمات التقنية المقدمة من الوكالات التقنية الصغيرة.
- (ز) موجود حاليا بوصفه مرفقا للدعم التقني على مستوى المشاريع (عنصر خدمات الدعم التقني - ٢) للوكالات الكبيرة الخمس. ويستخدم العنصر - ٢ لتمويل خدمات الدعم التقني المقدمة من الوكالات في جميع مراحل دورة المشروع بما في ذلك إعداد المشاريع ورصدها وتعزيزها.
- (ح) تشمل الفئة الفرعية باء من موارد البرنامج الخاصة: الأنشطة المواضيعية والفئة جيم من موارد البرنامج الخاصة: الأنشطة الأخرى الخاصة و/أو الجديدة؛ والفئة زاي من موارد البرنامج الخاصة: الطوارئ؛ وبند الفئة الفرعية دال - ١ من موارد البرنامج الخاصة: اجتماعات المائدة المستديرة وتقديم الدعم الى اجتماعات الأفرقة الاستشارية؛ وبند الفئة الفرعية دال - ٢ من موارد البرنامج الخاصة: تقييمات وبرامج التعاون التقني الوطنية؛ وبند الفئة الفرعية هاء - ١ من موارد البرنامج الخاصة: مرفق وضع المشاريع؛ وبند الفئة الفرعية هاء - ٣ من موارد البرنامج الخاصة: البحوث المتعلقة بالبرامج؛ وبرنامج المدير القطري التابع لليونيدو وبرنامج الخدمات الصناعية الخاصة.
- (ط) في حين أن المخصص المقترح سيشمل نطاقا أوسع من الأنشطة، فإن المخصص الحالي يمول بندي الفئة الفرعية دال - ٣ من موارد البرنامج الخاصة: الأنشطة الأخرى لتنسيق المعونة ودال - ٤: مبادرات البرامج القطرية؛ ولا يوجد حاليا مخصص رسمي من موارد البرنامج الخاصة لتقديم الدعم البرنامجي الى المنسق المقيم.
- (ي) يمثل الدعم المقدم من المكاتب القطرية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي الى الأنشطة التنفيذية للأمم المتحدة بالمستوى المعترف به رسميا في بيان تقديرات ميزانية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لفترة السنتين، وهو ٢٩ في المائة من إجمالي تكاليف المكاتب القطرية للبرنامج الإنمائي.

— — — — —